الصغير واقول قد يمنع افراد سي في هذه الحالة بل هي شبيهة
بالمضاف ضرورة ان التمييز الذي اتصل وتعلق بها شي من
تمام المعني اذ هو اولي بذلك من النعت لانه مبين للذات
والنعت مبين للصفة والنعت داخل في ماهو من تمام المعني
الا انه لا يوجب الشبه بالمضاف لاشتراطهم فيما يوجبه
ان يكون معمولا والتمييز معمول لما ميزه قال ابن مالك
اسم بمعني من مبين نكرة ينصب تمييزا بما قد فسره و
حينئذ ففتحة سي علي هذا اعراب واما ما بنا علي انها
نكرة تامة وسي مضافة اليها ثم قلت في الصغير وهو
الوجه الثاني اقرب وذلك ان التمييز عين المميز معني والاسم
النكرة ليس هو عين الشي والمثل بل هو عين الشي الذي
قصد نفي المماثلة له وذلك هو مدلول ما اه وقولي اقرب
يفيد ان الوجه الاول صحيح الا انه غير اقرب وكيف لا يكون
صحيحا وقد صرح به المحققون ووجه بان المراد بالنكرة ه
كرجل في قولك اكرم الرجال ولاسيما رجلا كريما مطلق فرد
من ماهيتها وهو عين الشي فهو تمييز له والسي
مضاف معني الي فرد معهود كرجل كريم معهود ذلك هو
الذي قصدت نفي المماثلة له وان كفته ما عن الاضافة
لفظا ولا شك ان هذا التاويل في غاية البعد وقولنا و
الاسم النكرة ليس هو عين السي الخ منظور فيه لتوجيه
الكلام بقطع النظر عن بعيد التاويل وحينئذ فلا يحتم

الفساد

نفتحة اعراب صح

الفساد حتي ينافي ما يقتضيه قولنا اقرب من صحة الثاني اذا
عرفت ذلك تبين لك الفساد فساد قول المعترض بعد نقل
التوجيه المذكور مشيرا له واذا صح ذلك ارتفع الاشكال
وبطل قول الشو والاسم النكرة ليس هو عين السي والا فهو
اقرب الي الابطال لا انه قريب للصحة كما هو ظاهر عبارته ه
انتهي ثم اشار الي ان قول امري القيس ولاسيما يوم بدارة
جلجل مروي بالاوجه الثلاثة بقوله وقل لاسيما يوم باحوال
ثلاث فاعلما تنبيهان الاول قال المص في شرحه ما نصه ه
قال ابن مالك واذا كانت ما موصولة جاز وصلها بفعل او
ظرف نحو ايجبني كلامك لاسيما تفظ به ويعجبني التهجد لاسيما
عند زيد انتهي اه قلت وقياسه اذا كانت نكرة فجاوز
جاز وصفها بهما وعلي كل فهو معارض لما سبق من ان لا يعطي
سيما ملحقة بلا في عدم وقوع الجملة الظاهرة بعدها فان
كان هذا معتضدا بسماع بطل ما سبق والا بطل ما هنا
هكذا عبارتي في الصغير قال المعترض ما نصه هذا انما
يتمشي علي القول بان لاسيما من ادوات الاستثنا وهو
ضعيف والراجح خلافه كما نص عليه غير واحد من المحققين
لان ما بعدها اولي بالحكم مما قبلها فلا مخالفة بالنفي والا
ثبات الذي هو معتبر في الاستثنا وجود التخالف بالاولوية
وعدمها لا يوجب كونها من ادوات الاستثنا كما هو ضروري
واذا علمت ذلك علمت بطلان الترديد المذكور في كلامه

الارب يوم صالح لك منهما صح